



وزارة التعليم

Ministry of Education

الأسئلة الشائعة
للقواعد التنظيمية لنقل وتكليف
شاغلي الوظائف التعليمية ذوي الظروف الخاصة

س ١

كيف يتم قبول الحالات غير المشمولة بالقواعد أو التي لا تنطبق عليها الشروط؟

جميع الحالات يتم دراستها من اللجنة الفرعية ثم اللجنة الرئيسية وفق القواعد التنظيمية لنقل وتكليف شاغلي الوظائف التعليمية ذوي الظروف الخاصة الصادرة بقرار معالي وزير التعليم رقم (٤٦٠٠١٩٨٤٩٠) بتاريخ ١٤٤٦/٠٣/٠١هـ.

س ٢

هل يمكن تقديم الاعتراض على رفض طلبي من اللجنة؟

الحالات التي يتم رفضها يتم ذكر السبب فيها مع توضيح الفقرة التي تم الاستناد على الرفض بها في القواعد التنظيمية ويمكن تقديم الاعتراض عن طريق نظام (تواصل).

س ٣

هل التقديم متاح لجميع شاغلي الوظائف التعليمية؟

نعم بإمكان جميع شاغلي الوظائف التعليمية ممن لديهم ظروف خاصة مشمولة بالقواعد التنظيمية تقديم الطلب عبر نظام فارس.

س ٤

كيف يتم تثبيت المكلفين بالظروف الخاصة؟

حسب المنصوص عليه بالفقرة (١٦) من الأحكام العامة بالقواعد التنظيمية: "يتم نقل المعلم/ة بعد تكليفه/ة لظروفه الخاصة لأكثر من (٣) سنوات متتالية عند استمرار حالته وفق المستندات النظامية".

س ٥

كيف تتم متابعة الطلب بعد التقديم في نظام فارس؟

تظهر نتيجة الدراسة بعد الانتهاء منها تماماً في الاشعارات (أيقونة الجرس) في نظام فارس.

س ٦

هل يمكن حذف الطلب المقدم للجنة الظروف الخاصة من نظام فارس؟

لا يمكن حذف الطلبات وبإمكان المستفيد تقديم طلب آخر عند انتهاء دراسة طلبه المعلق ووصول الاشعار النهائي له بالنظام.

س ٧

كيف يتم ارفاق المستندات عند إعادة الطلب في نظام فارس لاستكمال المستندات؟

يوجد أسفل الصفحة أيقونة باسم (استمرار الإجراء) يتم الضغط عليها واكمال الخطوات لإرفاق المرفق.

س ٨

ما هي الحالات التي يمكن التقديم عليها للنقل أو التكليف من مدرسة إلى مدرسة أقرب؟

ورد في الفقرة (٤) من المادة الرابعة الحالات التي يمكن التقديم عليها في الطلب الداخلي وهي (مرض المعلم/ة، مرض أحد الأبناء الجانب العلاجي والمرضي، مرض أحد الأبناء الجانب التأهيلي) وتم توضيح المستندات التي يلزم توفيرها لدراسة كل حالة من اللجنة.

س ٩

ما هي الحالات التي يمكن التقديم عليها لطلب النقل أو التكليف من ذوي الظروف الخاصة بين القطاعات التعليمية؟

توجد حالات طبية، وحالات اجتماعية وردت في المادة السابعة من القواعد التنظيمية، لكل حالة شروط ومستندات للتقديم عليها.

س ١٠

هل يمكن تقديم طلب النقل أو التكليف من ذوي الظروف الخاصة للحالات الطبية التي لا تتوفر لها علاج للمعلم/ة في القطاع التعليمي الذي يعمل به؟

يمكن التقديم للقطاع الذي يتوفر به العلاج في حدود إدارة التعليم الذي يعمل بها المعلم/ة وفق الفقرة (٣) من المادة الثانية بالقواعد التنظيمية، أما إذا لم يتوفر العلاج ضمن إدارة التعليم التي يتبعها بالإمكان التقديم للجهة التي يتوفر بها العلاج مستوفياً المستندات المطلوبة للحالة المتقدم عليها ليتم دراستها من اللجنة.

س ١١

متى يتم تقديم طلب تمديد التكليف في حال استمرار الظروف الخاصة ؟

يتاح طلب تمديد التكليف قبل نهاية التكليف بشهرين عبر تقديم طلب (تمديد تكليف) في نظام فارس وفق المستندات الموضحة لكل حالة في المادة السادسة بالقواعد التنظيمية.

س ١٢

أين يمكن الحصول على القرار، عند وصول الإشعار بالموافقة على الطلب؟

يظهر القرار في الخدمة الذاتية لنظام فارس (قراراتي).

س ١٣

ما الإجراءات التي يلزم اتباعها بعد صدور قرار الظروف الخاصة بالنقل أو التكليف؟

يلزم البدء بإجراءات إخلاء الطرف ثم المباشرة عبر الخدمات الموجودة في قائمة خدمات الظروف الخاصة لنظام فارس.

س ١٤

ما الإجراءات التي يلزم اتباعها عند انتهاء التكليف للظروف الخاصة ؟

يلزم الدخول على (خدمات الظروف الخاصة بنظام فارس) وتقديم طلب مباشرة بعد انتهاء التكليف.



وزارة التعليم
Ministry of Education

